

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

جمعية التنمية الأسرية بتبوك

Tabuk Family Development Association

تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي مسجلة برقم (٧٥٥)



لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الادارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

هاتف الجمعية الإداري : ٠١٤٤٩٤٤٠٤٠ - ٠١٤٤٦٣٦٠٢٥ - ٠١٤٤٩٥٥٥٥ - هاتفي الصالح ٨٠٠٤٣٣٠٥٥ - هاتفي شمبل ٠١٤٤٩٥٥٥٥ - هاتف الاستشاري المجاني : ٠١٤٤٩٤٤٠٤٠

تبوك - شارع الأمير عبد المجيد - أمام برج المياه

www.osareah.org.sa

info@osareah.org.sa

جمعية التنمية الأسرية بتبوك

Tabuk Family Development Association



تحت إشراف المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي مسجلة برقم (٧٥٥)

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

المادة ١ : مقدمة

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الجمعية الخيرية فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بما يتوافق مع القوانين والتشريعات المحلية والدولية المعهود بها

المادة ٢ : مسؤوليات مجلس الإدارة:

١. وضع سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:
يتعين على مجلس الإدارة اعتماد سياسات وإجراءات واضحة ومكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية والقوانين المحلية.

٢. الإشراف والمراقبة:
يتحمل المجلس مسؤولية الإشراف على تنفيذ السياسات المعتمدة وراجعتها دورياً لضمان فعاليتها وتواافقها مع التغييرات القانونية أو البيئية.

٣. تحديد المخاطر وتقييمها:
يتوجب على المجلس تحديد وتقييم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بأنشطة الجمعية، واتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلك المخاطر.

٤. تعين مسؤول الامتثال:
يتعين على المجلس تعين مسؤول امتثال مختص يتولى تطبيق السياسات والإجراءات وتقديم التقارير اللازمة بشأن أنشطة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٥. المراقبة والإبلاغ:
يجب أن يضمن المجلس وجود آليات فعالة لرصد العمليات المالية، وضمان الإبلاغ عن أي نشاط مشتبه به وفقاً للقوانين المحلية والدولية.

٦. التدريب والتوعية:
يتعين على المجلس ضمان تقديم دورات تدريبية دورية لجميع العاملين والمتطلعين حول سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكيفية التعرف على الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها.

٧. التعاون مع الجهات المعنية:
يتحمل المجلس مسؤولية التأكد من تعاون الجمعية مع السلطات التنظيمية والجهات المعنية بمجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقديم أي معلومات مطلوبة.

٨. المراجعة الداخلية:
يجب أن يقوم المجلس بتكليف جهة مستقلة لإجراء مراجعات داخلية دورية لضمان الامتثال التام لسياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٩. هاتف الجمعية الإداري : ٠١٤٤٩٤٤٠٠ - ٠١٤٤٦٩٥٥٥ هاتف الصالح : ٨٠٠٤٣٠٥٥ هاتف شمل : ٠١٤٤٦٩٤٤٥

١٠. تبوك - شارع الأمير عبد المجيد - أمام برج المياه info@osareah.org.sa www.osareah.org.sa

الرقم:
التاريخ:
المرفقات:

المادة ٣: العقوبات والمساءلة:
يتحمل أعضاء مجلس الإدارة مسؤولية المساءلة في حال عدم الامتثال للسياسات المعتمدة أو الإهمال في أداء واجباتهم المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مما قد يترتب عليه اتخاذ إجراءات قانونية وتنظيمية.

المادة ٤: تعديل اللائحة:
يحق لمجلس الإدارة مراجعة وتعديل هذه اللائحة من حين لآخر، بما يتماشى مع التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.